

إلزام مدين بسداد ٤٠١ ألف درهم لبنك

أيدت المحكمة الاتحادية العليا حكماً بإلزام مدين لبنك سداد ٤٠١ ألف و ٣٠٨ دراهم وفائدة تأخيرية بواقع ١٦% من تاريخ رفع الدعوى ولغاية السداد التام وتسديد رسم ومصاريف الطعن و ٥٠٠ درهم أتعاب محاماة ومصادرة التأمين .

وتشير الوقائع أن البنك أقام دعوى أمام محكمة الفجيرة ضد مدين يطلب فيها الحكم بإلزامه سداد ٤٢١ ألفاً و ٧١٥ درهماً و ١١ فلساً وفائدة تأخيرية بواقع ١٢% سنوياً على سند أنه أقرض المدين مبلغ ٣٣٢ ألف درهم ، وفائدة تأخيرية وقدرها ١٦% وبعد أن سدد جزءاً من الأقساط توقف عن سداد الباقي فترصد في ذمته المبلغ محل الدعوى .

وكانت محكمة أول درجة قضت (بعد أن ندبت خبيراً) بعدم قبول الدعوى ، فاستأنف البنك الحكم وقضت محكمة الاستئناف مجدداً بإلزام المدين سداد المبلغ الذي أيدته المحكمة الاتحادية العليا .

البيان ٢٠٠٧/١٢/١٦